IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام والتنمية

المؤتمـــر العـــام

GC(67)/OR.12
تاريخ الإصدار: كانون الأول/ديسمبر 2024

توزيع عام
عربي
الأصل: الإنكليزية

الدورة العادية السابعة والستون

جلسة عامة

محضر الجلسة الثانية عشرة

المعقودة في المقر الرئيسي، فيينا، يوم الجمعة، 29 أيلول/سبتمبر 2023، الساعة 15/23

الرئيسة: السيدة مانغكلاتاناكول (تايلند)

المحتويات

بنـد جـدول الأعمال[1]		الفقرات
–	ملاحظات عامة	2–1
18	تنفيذ اتفاق الضـــمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشـــعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية *(تابع)*	16–3
29	تقرير عن المساهمات المعقودة لصندوق التعاون التقني لعام 2024	22–17
–	تقرير شفوي من رئيس اللجنة الجامعة	29–23
13	الأمان النووي والإشعاعي	45–30
14	الأمن النووي	46
17	تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها	52–47
–	اختتام الدورة	67–53

يرد تشكيل الوفود التي حضرت الدورة في الوثيقة GC(67)/INF/6

[1] الوثيقة GC(67)/24

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بأي لغة من لغات العمل من خلال مذكرة و/أو عن طريق إدراجها ضمن نسخة من هذا المحضر. وينبغي أن تُرسَل التصويبات إلى أمانة جهازي تقرير السياسات على العنوان التالي: Secretariat of the Policy-Making Organs, International Atomic Energy Agency, Vienna International Centre, PO Box 100, 1400 Vienna, Austria؛ أو بالفاكس 29108 2600 1 43+؛ أو بواسطة البريد الإلكتروني secpmo@iaea.org؛ أو من خلال الموقع GovAtom باستخدام الوصلة Feedback. وينبغي أن تُرسَل التصويبات في غضون ثلاثة أسابيع من تاريخ استلام المحضر.

المختصرات المستخدمة في هذا المحضر

معاهدة عدم الانتشار	معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
الولايات المتحدة	الولايات المتحدة الأمريكية

– ملاحظات عامة

1- قالت الرئيسة إن اللجنة الجامعة تحتاج إلى مزيد من الوقت لإتمام عملها واقترحت إيقاف الساعة.

2- وقد تقرَّر ذلك.

18- تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (تابع)

(الوثيقة GC(67)/20؛ والوثيقة GC(67)/L.6 وإضافتاها Add.1 وAdd.2)

3- تحدَّث السيد هام سانغ ووك (جمهورية كوريا) بالنيابة عن اليابان والولايات المتحدة أيضاً وقال إن البلدان الثلاثة متحدة في التزامها الراسخ بإخلاء شبه الجزيرة الكورية بأكملها من الأسلحة النووية.

4- وذكر أن اعتماد القرار المتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم الانتشار خلال الجلسة السابقة بتوافق الآراء يديم تقليداً مشجّعاً ساد طوال معظم فترة الثلاثين عاماً التي انقضت منذ اعتماد القرار لأول مرة في عام 1993، حين اعتبر مجلس المحافظين أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تمتثل لاتفاق الضمانات المعقود معها. وقال إن اعتماد المؤتمر العام هذا القرار السنوي للمرة الحادية والثلاثين يبرز واقعاً مقلقاً للغاية يتمثل في مواصلة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تطوير برنامجها النووي على مدى العقود الثلاثة الماضية.

5- ويبرهن القرار بوضوح أن تواصُل البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ينبغي أن يكون مصدر قلق كبير في العالم. ولذا، فإن البلدان الثلاثة تحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشدة على أن تمتثل امتثالاً تاماً لجميع التزاماتها بموجب القرارات الصادرة في هذا الصدد عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛ وأن تتخذ تدابير ملموسة من أجل التخلي تماماً عن جميع أسلحتها النووية وبرامجها النووية القائمة بطريقة يمكن التحقق منها ولا رجعة فيها؛ وأن تعود في وقت قريب إلى معاهدة عدم الانتشار وضمانات الوكالة وأن تمتثل لها امتثالاً تاماً.

6- ومثلما تم توثيقه بوضوح في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(67)/20، واصلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنشطة برنامجها النووي غير المشروع، بدءاً بإنتاج المواد الانشطارية وانتهاءً بالتسلح. وأشار إلى أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هي البلد الوحيد الذي أجرى تجارب تفجيرات نووية في القرن الحادي والعشرين وأنها تستعد لإجراء أخرى. وهي تلقي أيضاً خطابات غير مسؤولة وتقول إنها تنوي العمل بسرعة متزايدة على توسيع نطاق ترسانتها النووية، بما يشمل أسلحتها النووية التكتيكية.

7- واعتبر أن الأنشطة النووية والأعمال الاستفزازية الأخرى التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تُعَدُّ تهديداً جدياً في المنطقة وخارجها. ولذلك، لا بد من أن تنفِّذ جميع الدول الأعضاء على الفور كل القرارات الصادرة في هذا الصدد عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تنفيذاً كاملاً وشاملاً، بما في ذلك القرارات المتعلقة

بحظر نقل جميع الأسلحة والمواد المرتبطة بها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومنها. وتابع قائلاً إنه ينبغي للدول الأعضاء أن ترسِل إشارة واضحة مفادها أن المجتمع الدولي لا يستطيع أن يتسامح ولن يتسامح إزاء البرامج غير المشروعة وغير المسؤولة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن الأسلحة النووية والقذائف التسيارية.

8- واجتمعت البلدان الثلاثة مؤخراً في كامب ديفيد، بالولايات المتحدة، وأكدت مجدداً التزامها بالسلام والازدهار في شبه الجزيرة الكورية ومنطقة المحيطين الهندي والهادئ، وهي لا تزال ملتزمة بالحوار مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بدون شروط مسبقة، وتحثها على وقف جميع الأعمال الاستفزازية والأفعال المخلة بالاستقرار، وعلى العودة إلى الحوار والتركيز في استخدام مواردها على تحسين رفاه شعبها.

9- وذكر أن البلدان الثلاثة تقدِّر الجهود المتواصلة التي يبذلها المدير العام والأمانة لرصد التطورات المتعلقة بالبرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتعرب عن دعمها الشديد لمواصلة الوكالة عملها الرامي إلى الحفاظ على استعدادها وتعزيزه للاضطلاع بأنشطة الرصد والتحقق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إذا طُلب منها القيام بذلك.

10- وأعرب عن خالص امتنانه للدول السبع والستين التي شاركت في تقديم القرار والدول الأعضاء التي انضمت إلى توافق الآراء، وشكر أيضاً أعضاء المجموعة الأساسية المعنية بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ولا سيما الوفد الكندي على الدور القيادي الذي اضطلع به طوال عملية الصياغة.

11- وأثنت السيدة هوانغ (أستراليا) على الوفد الكندي لعمله الدؤوب ودوره القيادي في توجيه أعمال المجموعة الأساسية المعنية بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وشكرت جميع الدول التي شاركت في تقديم النص وأشارت إلى الدعم المتزايد الذي يحظى به القرار.

12- وقالت إن أستراليا تدين بأشد العبارات سعي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المستمر إلى الحصول على أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها. وذكرت أن استمرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تطوير برنامجها غير المشروع للأسلحة النووية، بما يشمل القذائف البعيدة المدى المصممة لإيصال أسلحة نووية، هو أمر يهدِّد جميع البلدان. وفضلاً عن ذلك، فإن أعمالها تشكل تهديداً جسيماً للسلام والأمن الدوليين وتمثِّل تحدياً خطيراً للجهود المبذولة دولياً لمنع انتشار الأسلحة النووية. وأفادت بأن أستراليا تحث هذا البلد على الامتناع عن إجراء المزيد من تجارب التفجيرات النووية وعلى توقيع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتصديق عليها بدون مزيد من التأخير.

13- واعتبرت أن الأفعال غير القانونية والمخلة بالاستقرار التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تستلزم رداً قوياً وموحداً من جانب المجتمع الدولي. ولذا، ينبغي أن تنفِّذ جميع البلدان العقوبات التي فرضها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تنفيذاً كاملاً.

14- وقالت إن نص القرار يعبّر عن أفضل الجهود التي بذلتها المجموعة الأساسية المعنية بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حرصاً على اعتماد المؤتمر العام نصاً توافقياً يتضمن تحديثات وقائعية ويوجِّه رسالة قوية وموحدة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مفادها أن أفعالها لن تُقبل أبداً ولن تُعَدُّ يوماً مشروعة، وأن المجتمع الدولي سيواصل التنديد بانتهاكات هذا البلد وأعماله التصعيدية.

15- وقال السيد لي سونغ (الصين) إن مسألة شبه الجزيرة الكورية هي في الأساس مسألة سياسية وأمنية نشأت في الفترة التي أعقبت الحرب الباردة وتُفسَّر بغياب آلية لتحقيق السلام. وجوهر المشكلة هو عدم إيلاء الاهتمام الواجب للشواغل المشروعة والمعقولة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ففي السنوات الأخيرة، عززت بلدان معيَّنة وجودها العسكري بدرجة عالية في شبه الجزيرة الكورية وحولها، وشدَّدت ما يُسمى تدابير "الردع الموسع"، وأجرت مناورات عسكرية استفزازية، وهو أمر يهدِّد بشدة المصالح الأمنية الاستراتيجية في شبه الجزيرة وفي البلدان المجاورة. وأضاف أن هذه الممارسات مشبعة بعقلية الحرب الباردة، وهي تعزِّز المواجهة، وتؤدي إلى تفاقم التوترات، وتتعارض مع هدف إخلاء شبه الجزيرة من الأسلحة النووية والحفاظ على السلام والاستقرار هناك.

16- والحالة الراهنة في شبه الجزيرة الكورية معقدة وحساسة، مما يبرز أهمية تحلِّي الأطراف المعنية بالهدوء، وممارسة ضبط النفس، والامتناع عن أي عمل قد يقوض السلام والاستقرار أو يثني عن نزع الأسلحة النووية. وذكر أن الصين مستعدة للعمل مع الأطراف المعنية والمجتمع الدولي وللتشجيع على التوصل إلى تسوية سياسية لتحقيق السلام والاستقرار في الأجل الطويل في شمال شرق آسيا استناداً إلى عملية تدريجية ذات مسارين تُنفَّذ خطوة بخطوة.

29- تقرير عن المساهمات المعقودة لصندوق التعاون التقني لعام 2024 (الوثيقة GC(67)/21/Rev.1)

17- قالت الرئيسة إن الوثيقة GC(67)/21/Rev.1 تتضمن تفاصيل المساهمات المعقودة لصندوق التعاون التقني لعام 2024، التي كانت الحكومات قد عقدتها للمدير العام بحلول الساعة 17/00 من بعد ظهر يوم 28 أيلول/سبتمبر 2023.

18- وذكرت أن عدد الدول الأعضاء التي تعهدت بتقديم مساهمات هو أعلى من العدد الذي سُجِّل في الوقت ذاته من العام الماضي. ومنذ أن أُرسلَت الوثيقة للطباعة، أفادت ثماني دول أعضاء إضافية بأنها تتعهد بتقديم مساهمات، وهذه الدول هي: أنغولا (9600 يورو)؛ والأرجنتين (320 664 يوروا)؛ وكوت ديفوار (160 20 يوروا)؛ وهندوراس (000 10 يورو)؛ وكينيا (840 27 يوروا)؛ والكويت (000 216 يورو)؛ وموزامبيق (3840 يوروا)؛ وفانواتو (960 يوروا). وأضافت أن المبلغ الإجمالي المتعهد به بحلول نهاية الدورة العادية السابعة والستين للمؤتمر العام وصل إذاً إلى 383 930 37 يوروا وأنه يشتمل على تعهدات من 92 دولة عضواً ويمثِّل 39,5% من المبلغ المستهدف لصندوق التعاون التقني لعام 2024. وأشارت إلى أن الدول الأعضاء البالغ عددها 92 دولة التي تعهدت بتقديم مساهمات تمثِّل 52% من مجموع الدول الأعضاء.

19- وقالت إن النسبة المئوية من المبلغ المستهدف المتعهَّد به لصندوق التعاون التقني بحلول نهاية الدورة العادية السابعة والستين هي أعلى نسبة تُسجَّل حتى الآن في دورات المؤتمر. وحثت جميع الوفود على الإبلاغ بتعهداتها لعام 2024 وتسديد مساهماتها بأكملها في أقرب وقت ممكن إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد، كي يتسنى للأمانة تقديم مشروع برنامج وميزانية للتعاون التقني لعام 2024 إلى لجنة المساعدة والتعاون التقنيين في تشرين الثاني/نوفمبر 2023 استناداً إلى حجم التعهدات المقدَّمة، وكي تتمكن فيما بعد من تنفيذ البرنامج المعتمد بلا عوائق أو أوجه عدم تيقُّن.

20- واقترحت الرئيسة أن يعلِّق المؤتمر جلسته وأن يستأنف أعماله بعد اختتام اللجنة الجامعة مداولاتها بشأن جميع المسائل العالقة.

21- وقال السيد سكينر-كليه أرينالس (غواتيمالا) إن الإجراءات تقع رهينة وفد واحد سنة بعد سنة. وأشار إلى أن سائر الوفود تعمل بحسن نية لإتمام أعمال المؤتمر، وناشد الرئيسة أن تحدِّد مهلة زمنية لمداولات اللجنة الجامعة.

22- وأقرت الرئيسة بالعمل الدؤوب الذي أُنجز حتى الآن وحثت جميع الوفود نظراً إلى تأخر الوقت على المثابرة من أجل اختتام أعمال المؤتمر بنجاح. وقالت إنها تشجع اللجنة على الإسراع في إتمام عملها.

وعُلِّقت الجلسة عند الساعة 23/30 واستؤنفت عند الساعة 2/30.

ـ تقرير شفوي من رئيس اللجنة الجامعة

23- أعربت الرئيسة عن امتنانها لجميع الوفود لما تحلَّت به من صبر ولتمكين المؤتمر العام من المضي قدماً في مداولاته المكثفة، وقالت إن الوكالة منظمة تقنية توليها الدول الأعضاء أهمية كبيرة وأن أنشطتها مفيدة ومهمة جداً لجميع الدول الأعضاء. وأفادت بأن المشاورات المكثفة التي أُجريَت في الساعات السابقة بمشاركة سفراء وخبراء تقنيين تبرز في رأيها الأهمية التي توليها البلدان لأنشطة الوكالة كما تبرز حرص الدول على اعتماد القرارات المتعلقة بتلك الأنشطة بتوافق الآراء.

24- وقدَّم السيد تشيرفيني (هنغاريا)، رئيس اللجنة الجامعة، تقريراً عن نتائج مداولات اللجنة بشأن البنود 13 و14 و17 من جدول الأعمال.

25- وفي إطار البند 13 المعنون "الأمان النووي والإشعاعي"، أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(67)/COM.5/L.12/Rev.3.

26- وفي إطار البند 14 المعنون "الأمن النووي"، أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(67)/COM.5/L.11/Rev.2.

27- وفي إطار البند 17 المعنون "تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها"، أوصت اللجنة بأن يعتمد المؤتمر مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(67)/COM.5/L.8/Rev.2.

28- وأعرب رئيس اللجنة الجامعة عن تقديره للثقة التي أبدتها الدول الأعضاء بانتخابه رئيساً، وشكر نائبتَيه القديرتين وجميع منسِّقي مشاريع القرارات. وشكر أيضاً أعضاء اللجنة على ما أبدوه من مرونة وتعاون، وشكر الأمانة على دعمها.

29- وشكرت الرئيسة رئيس اللجنة الجامعة على تقريره وعلى تسيير أعمال اللجنة بكفاءة.

13- الأمان النووي والإشعاعي

30- بناءً على توصية اللجنة الجامعة، اعتُمد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(67)/COM.5/L.12/Rev.3.

31- وتحدثت السيدة إيكي (النرويج) بالنيابة عن آيسلندا أيضاً وقالت بتأييد من السيد لودينغ (السويد) إنهم يرون أن عبارة "المساواة بين الجنسين" هي المصطلح الصحيح، ولكنهم قبلوا بروح التوفيق إدراج عبارة "التوازن بين الجنسين" في الفقرة 114 من القرار بغية التوصل إلى توافق في الآراء.

32- وسلَّط السيد باغابورو (الفلبين) الضوء على مناصرة بلده للمساواة بين الجنسين في العديد من المحافل المتعددة الأطراف وقال إن القرار لم يفِ بتوقعات وفده. وأشار إلى أن الفلبين تفضِّل الإبقاء على الصياغة الأصلية المتفق عليها فيما يخص المساواة بين الجنسين في الفقرة 114، غير أنها انضمت بروح التوفيق إلى توافق الآراء بشأن القرار. وقال إن بلده يأمل أن يُجرى المزيد من المناقشات البناءة بشأن المساواة بين الجنسين في المستقبل.

33- وأشاد السيد لولاشنيك (كندا) بالعمل الدؤوب الذي تم القيام به للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن القرار، وقال إن بلده يؤيد التعليقات السابقة ويشدِّد على أن مسألة المساواة بين الجنسين مهمة للغاية.

34- وأيَّدت السيدة غارسيا غوتييريز (كوستاريكا) ما قاله المتحدثون السابقون، وأشارت إلى أن بلدها لا يرحب بإدراج مصطلح "التوازن بين الجنسين" في القرار لأن معناه يختلف عن معنى عبارة "المساواة بين الجنسين". وعلى الرغم من أن كوستاريكا انضمت إلى توافق الآراء إقراراً بالجهود الهائلة التي بُذلت للتوصل إليه، فإنه كان ينبغي أن تكون عملية التشاور أكثر انفتاحاً وشفافيةً.

35- وقال كل من السيد أوليري (آيرلندا)، والسيدة أورنو-بويزا (فرنسا)، والسيدة مونتيروبيو فيار (إسبانيا)، والسيدة فاسكونلاهتي (فنلندا)، والسيدة فريخي موريو (هندوراس)، والسيد أوخيدا فيغليوني (أوروغواي)، والسيدة هولغيت (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد شميدت-بريمي (ألمانيا)، إنهم يؤيدون تعليقات المتحدثين السابقين بشأن المساواة بين الجنسين.

36- وقال السيد غوميز أوبورتو (شيلي) إن بلده يدافع أولاً وقبل كل شيء عن نهج تعدد الأطراف الشفاف والديمقراطي والشامل للجميع. وأضاف أن شيلي على قناعة راسخة بأن المساواة بين الجنسين تختلف عن التوازن بين الجنسين. وفيما يخص الفقرة 114 من القرار الذي كان قد اعتُمد منذ دقائق، ذكر أن عبارة "المساواة بين الجنسين" هي المصطلح الصحيح الذي تم استخدامه في السنوات الماضية. ومع ذلك، تحلَّى وفده بمرونته المعهودة وانضم إلى توافق الآراء.

37- وشدَّد السيد غليندر ريفاس (المكسيك) على أن بلده يؤمن بالمساواة بين الجنسين، وقال إن الهدف من توافق الآراء هو أن تكون جميع الأطراف راضية عن النتيجة. غير أن الصياغة المعتمدة لم تحقِّق هذا الهدف.

38- وأيَّد السيد بيغز (أستراليا) ما قاله المتحدثون السابقون وذكر أن عبارة "المساواة بين الجنسين" هي المصطلح المستخدم في مؤسسات الأمم المتحدة وصكوكها.

39- وقال السيد باسكاليس (جنوب أفريقيا) إنه يفضِّل مصطلح "المساواة بين الجنسين" وأن لوفده الشواغل ذاتها التي أُعربَ عنها إزاء عملية التشاور التي أدت إلى النتيجة الحالية.

40- وقالت السيدة خيل (كولومبيا) إن بلدها يأسف لإدراج مصطلح "التوازن بين الجنسين" في القرار.

41- وأعرب السيد مونتي (إيطاليا) عن أسفه أيضاً، وقال إن عبارة "المساواة بين الجنسين" هي المصطلح المناسب الوحيد في سياق الفقرة 114.

42- وشدَّد السيد نذيري اصل (جمهورية إيران الإسلامية) على حساسية المسألة، وقال إن أي مفهوم يُدرج في وثيقة حساسة يجب أن يكون ذا صلة بالفقرة التي يرد فيها. وترى إيران أن لا صلة للإشارة إلى المساواة بين الجنسين بالفقرة 114. وأضاف أنه ينبغي احترام التنوع الثقافي في أثناء المناقشات لتيسير التفاعل السلس والتفاهم بين الدول الأعضاء وتجنب الوصول إلى طريق مسدود.

43- وقال إنه يستغرب الاعتراض على إدراج عبارة "التوازن بين الجنسين"، مشيراً إلى أن إيران أيضاً ليست راضية تماماً عن صياغة القرار لأنها تتعارض مع ثقافة بلده. غير أن وفده اتَّبع نهج التوفيق لاحترام تطلعات الآخرين.

44- وقال السيد مارتينسن (الأرجنتين) إن بلده يفضِّل مفهوم المساواة بين الجنسين، مضيفاً أن ما أبداه الزملاء من عناية وحس مهني في صياغة النص في هذه الساعة المتأخرة يستحق التقدير.

45- وأيَّد السيد خوخير (باكستان) التعليقات التي أدلى بها وفد الأرجنتين وأشار إلى أن القرار هو حصيلة مناقشات ومفاوضات طويلة. وذكر أن القرار يتضمن كلمتَي "المساواة" و"التوازن" ويبرِز فحوى المناقشات التي جرت، مضيفاً أن اعتماده بتوافق الآراء كان الخطوة الصائبة.

14- الأمن النووي

46- بناءً على توصية اللجنة الجامعة، اعتُمد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(67)/COM.5/L.11/Rev.2.

17- تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها

47- بناءً على توصية اللجنة الجامعة، اعتُمد مشروع القرار الوارد في الوثيقة GC(67)/COM.5/L.8/Rev.2.

48- وقالت السيدة غوبينات (الهند) إن لبلدها قناعة راسخة بضرورة إعطاء الأولوية لمسألة تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وتحسين كفاءتها. وعلى الرغم من أن الهند تؤيّد بشدة القرار ككل وأنها انضمت إلى توافق الآراء، فإنها تأمل، فيما يخص الفقرة 8، أن تُطبَّق ضمانات الوكالة وفقاً للطبيعة المتباينة لالتزامات الدول الأعضاء المتعلقة بالضمانات.

49- وتحدَّث السيد خوخير (باكستان) عن الفقرة 8 من القرار، وعن ضمانات الوكالة بوجه أعم، وقال إن بلده يدعم أنشطة الوكالة في جميع مجالات ولايتها، وفقاً للنظام الأساسي. وأضاف أن هذا الدعم يتجلى في تنفيذ باكستان الكامل لالتزاماتها المتعلقة بالضمانات في جميع مرافقها المدنية والنووية، ويتجلى أيضاً في تعاونها مع الوكالة.

50- وذكر أن دور الضمانات في رأي بلده هو تيسير التعاون بشأن التطبيقات السلمية للطاقة النووية وتوفير إطار له بلا أي تمييز وبلا أي تأثير ناجم عن اعتبارات استراتيجية أو سياسية. وقال إن النظام الأساسي يراعي الطبيعة المتباينة لالتزامات الدول الأعضاء المتعلقة بالضمانات ولا يضفي طابعاً عمومياً على أي نموذج معيَّن، مثل اتفاق الضمانات الشاملة.

51- وعلى حد عِلم باكستان، يجب قراءة الفقرة 8 بالاقتران مع مقدمة المنطوق التي تنص على أنه ينبغي تنفيذ فقرات المنطوق على نحو يتسق مع التعهدات المتعلقة بالضمانات الخاصة بكل دولة من الدول الأعضاء. وبناءً على ذلك، ترى باكستان أن الفقرة 8 لا تنطبق إلا على الدول التي تعهدت بتوقيع اتفاق ضمانات شاملة.

52- وقالت الرئيسة إنه تم الآن تناول جميع البنود المحالة إلى اللجنة الجامعة. وشكرت المندوبين على تعاونهم وأعربت مجدداً عن خالص تقديرها لرئيس اللجنة الجامعة على مهارته في توجيه مداولات اللجنة، وكذلك لنائبتَي الرئيس.

ـ اختتام الدورة

53- قالت الرئيسة إن ممثلين رفيعي المستوى من الدول الأعضاء شاركوا في الدورة الحالية للمؤتمر العام بالحضور الشخصي وبالوسائل الافتراضية، وشمل ذلك حضور رئيس، ونائبَي رئيسين، ونائبَي رئيسين للوزراء، و57 وزيراً. وأخذ الكلمة خلال المناقشة العامة 142 متحدثاً. وأُقيمَ ما مجموعه 111 فعالية جانبية.

54- وتحدَّث السيد خوخير (باكستان) بالنيابة عن مجموعة السبعة والسبعين والصين وقال إن المجموعة تهنئ الرئيسة على قيادتها الممتازة، وتشكر رئيس اللجنة الجامعة ونائبتَيه، وكذلك الأمانة على الدعم التنظيمي القيّم الذي قدَّمته.

55- وذكر أن جميع مشاريع القرارات السبعة التي نسَّقتها المجموعة قد قُدِّمت ونظرت فيها اللجنة في الوقت المناسب وبطريقة سلسة. واعتبر أن مشاركة الكثير من البلدان في تقديم مشاريع القرارات واعتماد المؤتمر العام لهذه المشاريع يظهران التزام الدول الأعضاء وروح التعاون الطيبة.

56- وتحدثت السيدة مونتيروبيو فيار (إسبانيا) بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وأعربت عن خالص شكرها للرئيسة على إدارتها الحكيمة لأعمال المؤتمر العام. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يثني أيضاً على رئيس اللجنة الجامعة للجهود الدؤوبة التي بذلها للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن القرارات التقنية، ويعرب عن تقديره للأمانة للدعم الذي وفَّرته للمؤتمر.

57- وأضافت أن الدورة أسفرت عن نتائج ملموسة في مجالات مختلفة من ولاية الوكالة وأكدت مجدداً الدعم الجماعي الذي يحظى به العمل الذي يضطلع به المدير العام وفريق عمله. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يعرب عن تهانيه ودعمه الشديد للسيد غروسي وهو يبدأ فترة ولايته الثانية بصفته مديراً عاماً للوكالة.

58- وتابعت قائلةً إن الاتحاد الأوروبي يرحب بالقرار الأول للمؤتمر العام بشأن الأمان النووي والأمن النووي والضمانات في أوكرانيا، الذي يوجِّه رسالة دعم هامة إزاء العمل الأساسي والشجاع الذي تقوم به الوكالة هناك. وأشارت إلى أنه يجب على الاتحاد الروسي الآن أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار، وأن ينسحب من محطة زابوريجيا للقوى النووية في أوكرانيا، وأن يعيد المحطة لتكون تحت سيطرة السلطات الأوكرانية المختصة.

59- وقالت إن الاتحاد الأوروبي يهنئ جميع البلدان المنتخبة لعضوية المجلس ويتطلع إلى إقامة تعاون وثيق وبنَّاء معها. وأفادت بأن الاتحاد الأوروبي يظل ملتزماً التزاماً شديداً بتعزيز نظام ضمانات الوكالة وبالأمان والأمن النوويين على الصعيد العالمي، وسيواصل الترويج لإضفاء الطابع العالمي على البروتوكول الإضافي والتنفيذ الكامل والفعال للاتفاقيات الدولية المتعلقة بالأمان والأمن النوويين.

60- ويجب على الدول الأعضاء أن تدافع عن النظام الدولي القائم على القواعد الذي يتعرض لضغوط متزايدة. وذكرت أن الاتحاد الأوروبي يعرب عن قلقه العميق إزاء التحديات المتزايدة التي تؤثر في التعاون المتعدد الأطراف، ويبقى متمسكاً بروح فيينا القائمة على التوافق ولكنه لا يريد أن تصبح أداة تُستخدم بطريقة تعسفية.

61- وفي الختام، قالت إن الاتحاد الأوروبي يشكر جميع الوفود التي عملت من أجل نجاح أعمال المؤتمر العام، وهو أمر يمثِّل مساهمة كبيرة في اتجاه الوكالة القوية والقادرة والمستقلة التي تود جميع الدول الأعضاء أن تراها.

62- وردَّ السيد أوليانوف (الاتحاد الروسي) على التعليقات التي أُبديَت قبل دقائق بشأن بلده، قائلاً إن الاتحاد الأوروبي انحرف للأسف عن مسار السياسة الواقعية وبات يضطلع بأنشطة دعائية.

63- وقال السيد مفضل النور (السودان) إن اختتام أعمال المؤتمر العام بنجاح في الساعات الأولى من الصباح هو سبب للاحتفال.

64- وقالت الرئيسة إنه لشرف وامتياز لها ولبلدها أنها تولت رئاسة المؤتمر العام. وأعربت عن خالص تقديرها لجميع المشاركين لتعاونهم وللمساعدة التي قدَّموها وروحهم البناءة. وأضافت أن روح فيينا أُبقيَت حية.

65- وشكرت أيضاً المدير العام وموظفي الوكالة القديرين والمتفانين — بمن فيهم المترجمون الشفويون، والمترجمون التحريريون، ومدونو المحاضر الموجزة، والموظفون المعنيون بالمؤتمرات، وموظفو فئة الخدمات العامة، وأمانة جهازي تقرير السياسات — على الدعم القيّم الذي قدَّموه. وشكرت كذلك السلطات النمساوية ومدينة فيينا على كرم ضيافتها.

66- وفي الختام، ووفقاً للمادة 48 من النظام الداخلي، دعت المؤتمر إلى التزام الصمت دقيقة واحدة تُكرَّس للصلاة أو التأمل.

فنهض جميع الحاضرين والتزموا الصمت دقيقة واحدة.

67- وأعلنت الرئيسة اختتام الدورة العادية السابعة والستين للمؤتمر العام.

رُفعَت الجلسة عند الساعة 3/20.